

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/43/568
19 October 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٦٥ (د) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا

تقرير الأمين العام

المحتويات

الفقرات الصفحة

٢	٢ - ١	 مقدمة	أولا -
٣	٨ - ٣	 إنشاء المركز وتسيير أعماله	ثانيا -

أولا - مقدمة

١ - إتخذت الجمعية العامة ، في دورتها الثانية والأربعين ، القرار ٢٩/٤٢ دال المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا" . وفيما يلي نص ذلك القرار :

"إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٦٣/٣٩ ياء المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إلى الدول الأعضاء في المناطق المعنية المساعدة التي يمكن أن تطلبها بهدف وضع ترتيبات إقليمية ومؤسسية لتنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح ، وذلك على أساس الموارد الموجودة والتبرعات التي يمكن أن تقدمها الدول الأعضاء لهذا الغرض ،

"وإذ تؤكد من جديد قراراتها ١٠٠/٣٧ واو المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٧٣/٣٨ ياء المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٦٣/٣٩ واو المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن نزع السلاح الإقليمي ،

"وإذ تضع في اعتبارها القرار ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي أنشئ بموجبه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في إفريقيا ، والقرار ٦٠/٤١ ياء المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ الذي أنشئ بموجبه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ،

١ - تقرر أن تنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا ومقره كاتماندو ، على أساس الموارد الموجودة والتبرعات التي يمكن أن تقدمها لهذا الغرض الدول الأعضاء والمنظمات المهمة بالامر ؛

٢ - تقرر أيضا أن يقدم المركز ، بناء على الطلب ، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة المتفق عليها على نحو متبادل فيما بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا ، من أجل تطبيق تدابير السلم ونزع السلاح ، وذلك من خلال الاستخدام السليم للموارد المتاحة ، وأن ينسق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في آسيا في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح ؛

٣" - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الإدارية اللازمة لضمان إنشاء وتسيير أعمال المركز ، بما في ذلك إمكانية الاستفادة ، لهذا الغرض ، من الهياكل الأساسية للأمم المتحدة ، الموجودة في كاتماندو ، وذلك بغرض الاستخدام الكامل للموارد المتاحة ؛

٤" - تدعو الدول الأعضاء والمنظمات المهمة بالامر إلى تقديم التبرعات إلى المركز ؛

٥" - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ."

٢ - ويقدم هذا التقرير عملاً بالفقرة ٥ من القرار ٣٩/٤٢ دال .

ثانياً - إنشاء المركز وتسيير أعماله

٢ - في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، وقع الممثل الدائم لنيبال لدى الأمم المتحدة ووكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح إتفاقاً ومذكرة تفاهم أنشيء بمقتضاها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا بكاتماندو .

الهيكل والموظفون

٤ - مع مراعاة الحكم الوارد في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٣٩/٤٢ دال ، أجرت إدارة شؤون نزع السلاح بالأمانة العامة للأمم المتحدة مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة شؤون الإعلام ، واتفق على أن يكون المبنى الذي يمتلكه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو المقر المؤقت للمركز . وأن يعهد على أساس مؤقت إلى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كاتماندو بمهام مدير المركز . وستوفر إلى المركز أموال خارجة عن الميزانية لاستئجار خدمات مساعد إعلامي محلي وللوفاء ببعض المصروفات التشغيلية لتمكينه من الإضطلاع بأنشطته الأولية . وسيعمل المركز تحت رعاية إدارة شؤون نزع السلاح .

أهداف المركز وأنشطته

٥ - قررت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٩/٤٢ دال ، أن يقدم المركز ، بناء على الطلب ، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة المتفق عليها على نحو متبادل فيما بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا من أجل تطبيق تدابير السلم ونزع السلاح ،

وذلك من خلال الاستخدام السليم للموارد المتاحة ، وأن ينسق تنفيذ الأنشطة الاقليمية في آسيا في إطار الحملة العالمية لنزع السلاح .

المالية

٦ - قررت الجمعية العامة ، بقرارها ٣٩/٤٢ دال ، أن تنشئ المركز على أساس الموارد الموجودة والتبرعات التي يمكن أن تقدمها لهذا الغرض الدول الاعضاء .

٧ - وفي تموز/يوليه ١٩٨٨ ، بادرت إدارة شؤون نزع السلاح باتخاذ الإجراءات لإنشاء صندوق استئماني للمركز . وأعلنت حكومة نيبال التبرع إلى المركز بمبلغ ١٤ ٠٠٠ دولار ، تدفع على قسطين سنويين متساويين . وبالإضافة إلى ذلك أسهمت ، في آذار/مارس ١٩٨٨ ، ريشو كوساي - كاي ، وهي منظمة يابانية غير حكومية بمبلغ ١٥ ٧٥٠ دولارا إلى المركز .

٨ - ويود الأمين العام أن يؤكد أنه نظرا إلى استمرار الازمة المالية التي تواجهها المنظمة سيكون من المتعذر تحقيق أي وفورات من الميزانية العادية لتخصص لتمويل المركز . ومن ثم سيتطلب المركز تبرعات من الدول الاعضاء والمنظمات المهمة بالأمر والأفراد لمواجهة التكاليف الإدارية الأساسية والاحتياجات من الموظفين ، وليتمكن من الاضطلاع بالأنشطة الغنية على النحو الذي توخته الجمعية العامة في قرارها ٣٩/٤٢ دال .
